الديمقراطية الليبرالية من التمثيلية نحو التشاركية

د. مُحَمَّد منير حساني
أستاذ محاضر قسم "أ"
جامعة قاصدي مرباح ورقلة

الملخص :

إن مصطلح الديموقراطية، كما هو الحال بالنسبة لباقي مصطلحات الأيديولوجية الليبرالية، تم متابعته باهتمام كبير من قبل المنظرين القانونيين والسياسيين، حتى من قبل الباحثين في بقية الأيديولوجية الإسلامية والشيوعية. وبصفته نظاما قانونيا لتأطير الحكم السياسي، اتسم بالدينامية والتنمية المستمرة، مما جعل من الصعب الاتفاق على مفهوم له وآلياته، لصالح جميع النظم السياسية القائمة، أو النظم التي أنشأتها.

لقد شهدت الديمقراطية اختلافات في الرأي، وترجمت إلى اختلافات إيديولوجية في الممارسة. وعلاوة على ذلك، فإن التيارات الفكرية الأخرى في القانون المقارن، تنتقد بشدة الديمقراطية وتعتبرها نظاما لطغيان فئة معينة من المجتمع في السلطة، البرجوازية الليبرالية. وفي مواجهة ذلك، عمل المنظرون الليبراليون على معالجة العيوب التي ظهرت في تطبيق نظام ديمقراطيتهم التمثيلية، وابتكروا نموذجا جديدا للديمقراطية والديمقراطية التشاركية.

الكلمات المفتاحية: ديمقراطية، أيديولوجية، أنظمة سياسية،رأي، مجتمع،تشاركية، تمثيلية.

Abstract:

The term democracy, like the rest of the terms of liberal ideology, has been pursued with great interest by both legal and political theorists, even by researchers in the rest of the ideology, Islamic and communist. As a legal system for the framing of political governance, it was characterized by dynamism and continuous development, what made difficult to agree on a concept of it and its mechanisms, in favor of all the existing political systems, or the ones that created it.

Democracy has seen differences of opinion, translated into ideological differences in practice. Beside that, other intellectual currents in comparative law, are strongly criticized of democracy and regard it as a system of the tyranny of a certain class of society in power, the liberal bourgeoisie. Faced with this, liberal theorists have worked to address the flaws what appeared in the application of their representative democracy system, and have invented a new model of democracy, participatory democracy.

Key words : *democracy,ideology, political systems, opinion, society, participatory, representative.*

مقدمة

إن الديمقراطية القديمة هي أساس المنظومة الحديثة للديمقراطية، والتي تعني السيادة الكاملة للشعب. ولقد عرفت المجتمعات القديمة الديمقراطية المباشرة، وعت بصفة عامة حكم الشعب، أو سلطة الشعب. رغم أنه لم يكن لجميع يشاركون في ممارسة السياسة.

أما في العصور الحديثة فقد عرفها الرئيس الأمريكي لينكولن بأنها حكم الشعب بالشعب للشعب، ويكفي لتوافرها أن يساهم أكبر عدد من أفراد الشعب في ممارسة السلطة. ولقد بنت الدول الغربية على ركيزتين اثنتين، الحرية والمساواة، حيث أقامت الايديولجيا الليبرالية ديمقراطيتها (وهي عينة هذه الدراسة) على الحرية في المقام الأول، واعتبرت حكومة الشعب هي التي توفر الحرية للشعب في تحقيق آماله بما في ذلك المساواة. في المقابل من هذا، ونتيجة أثر الفكر الماركسي- في الظم السياسية ظهر مفهوم آخر للديمقراطية، هو الديمقراطية الماركسية. التي تستند على تيقد الحكومة في كل تحركاتها، وعلى المساواة في تعاملات الشعب.

ولقد حضي- مصطلح الديمقراطية على غرار باقي مصطلحات الأيديولوجيا الليبرالية، باهتمام كبير جدا من قبل منظري العلوم القانونية والسياسية على حد سواء، بل حتى من قبل الباحثين في باقي الأيديولوجيات والتيارات الفكرية. وباعتبارها منظومة قانونية لتأطير الحكم السياسي سمتها الحركية والتطور المستمر، فقد صعّب ذلك الاجماع على مفهوم دقيق لها ولآلياتها، صالح لكل الأنظمة السياسية القائمة، أو لتلك التي ابتكرتها الليبرالية.كما تُوجه تيارات أخرى في العالم انتقادات لاذعة للديمقراطية، وتعتبرها نظاما لاستبداد فئة معينة من المجتمع بالسلطة، وهي البرجوازية الليبرالية.

وأمام تلاشي الديمقراطية الماركسية، يتم التفكير الآن في إنقاذ هذه الديمقراطية الليبرالية من التدهور، لأجل تدارك عيوبها التي كشفها التطبيق، فتم التوصل إلى نموذج جديد للديمقراطية، وهي الديمقراطية التشاركية، لذا يثور التساؤل حول مسار هذا التحول في مفهوم الديمقراطية كمنظومة لممارسة السلطة؟

إن الوقوف على هذا التحول، يحتم التطرق إلى آلية الديمقراطية التمثيلية المتدهورة (أولا)، ثم إلى حركة تحولها نحو التشاركية (ثانيا).

أولا: من الديمقراطية التمثيلية

لقد نشأ الفكر الليبرالي في بيئة اجتماعية جد معقدة، سمتها تتالي الأحداث والتحولات وتغييرات التكنولوجيا، وانتشار علاقات التجارة، وحركات التمرد العمالية، وترسخ أنظمة حكم الملكية، والتأثير المتزايد لثقافة النهضة، والصراعات الدينية، والصراع بين الكنيسة والدولة

وحركات الإصلاح الديني. في خضم كل هذا ظهرت المدرسة الليبرالية كأيديولوجيا فكرية لمواجهة المؤسسات الإقطاعية القائمة آنذاك، ولقد قامت على قيمتان إجتماعيتان غبنت فيها البرجوازية في ظل الاقطاعية المحافظة، وهما الحرية والمساواة، ومن روادها: توماس هوبز (1588 – 1679) وجون لوك (1632 – 1704) ودو مونتسكيو (1689 – 1755)[1].

وفي سبيل هذا، نص إعلان حقوق الانسان والمواطن الفرنسي، وهو أهم صك قانوني ليبرالي أنداك، في ماده الأولى على أن "يولد الناس ويعيشون أحراراً متساوين في الحقوق"، وهذا الحكم هو بمثابة إعلان لإنتهاء حقبة الحكم بالوراثة وتوارث السلطة، وبداية حكم الشعب لنفسه، باعتبار المواطنين أحرارا ومتساوون في التمتع بالحقوق والحريات، وبالتالي يحق لهم جميعا الوصول إلى سدة الحكم، بعد ما كان مقصور على طبقة النبلاء في المجتمع. ولتجسيد هذا المفهوم الاجتماعي، ابتكر الليبراليون آلية قانونية تؤهل الجميع للحصول على فرصة للحكم والمشاركة فيه، وهي آلية الديمقراطية التمثيلية.

فالديمقراطية الليبرالية هي منظومة قانونية لحكم الشعب لنفسه، ولحماية مصالحه ضد الحكام أنفسهم. وتفعل هذه المنظومة من خلال مجموعة من المبادئ والآليات، أهمها الانتخابات الدورية، والاقتراع السري، والتنافس بين الكتل والأحزاب، وحكم الأكثرية، وكلها مبادئ تأسيسية لترسيخ الديمقراطية ومحاسبة الحكام[2]. بمعنى أن مجال فعل الدولة يكون محصورا على نحو محكم، بإيجاد الإطار الذي يتيح للمواطنين فرصة متابعة حياتهم الخاصة بعيدا عن أخطار العنف، والتدخل السياسي غير المرغوب فيه، ومركزية النزعة الدستورية لضمان التحرر من المعاملة المتعسفة، والمساواة أمام القانون والحريات السياسية، وحق التعبير والاجتماع والانتخاب.

وكباقي مبادئ القانون الوضعي، شهدت الديمقراطية التمثيلية تطورات وممارسات شكلت صورا مختلفة لها (أ)، مع بقاء جوهرها الأساسي وهو حكم الشعب لنفسه. كما واجهت في وقت ما أزمة ملائمة بين مفهومها النظري وواقعها الاجتماعي، أدت إلى تدهور ممارستها (ب).

أ- صور الديمقراطية

رغم الأصل التاريخي الديمقراطية فقد اختلفت الدول الحديثة في تبنيها حسب تصور مجتمعاتها لأنظمة الحكم لديها، كما تباينت أيضا نتيجة لتباين العناصر الإجتماعية المكونة لنموذجها، وأهم هذه العناصر هو شكل نظام الحكم في حد ذاته؛ بين ملكي أو جمهوري، ...، والرقعة الجغرافية التي يسود فيها ذلك الحكم. وفي هذاالصدد اتخذت الديمقراطية الحديثة ثلاثة صور؛ الديمقراطية

المباشرة (1)، الديمقراطية النيابية (2)، والديمقراطية شبه المباشرة (3).

1- الديمقراطية المباشرة

تعد الديمقراطية المباشرة نواة المنظومات الديمقراطية الحديثة وأصلها، رغم ما تمثله من تعارض مع نموذج الديمقراطية التمثيلية أو النيابية، حيث في الديمقراطية المباشرة يباشر الشعب السلطة بنفسه دون وساطة نواب أو ممثلين عنه، فهو ليس صاحب السلطة في الدولة فقط، بل يمارسها بالفعل. لذا لا يعرف نموذج الديمقراطية المباشرة البرلمانات ولا هيئات نيابية، لأن الشعب يملك جميع السلطات التشريعية، التنفيذية والقضائية، ويتولاها مباشرة وبأشكالها عن طريق الاستفتاءات، فهو الذي يسن القوانين ويتخذ القرارات السيادية، مثل تعيين الموظفين وتحديد الضرائب وإبرام المعاهدات... الخ. لأجل ذلك اعتبرت الديمقراطية المباشرة أرقى الأنظمة المعبرة عن سيادة الشعب وإرادته. بيد أنه باتساع رقعة الدول وتزايد عدد سكانها، أصبح تطبيق هذه الصورة للديمقراطية أمرا صعبا، لا يمكن تحقيقه إلا في دول صغيرة أو في جماعة محدودة لما تتطلبه هذه الديمقراطية من اجتماع جميع المواطنين في مكان واحد، وأن يكون جميعهم مطلعين وبشكل دقيق على جميع الأمور. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون القضايا المطروحة للمناقشة محدودة لكي لا يضطر المواطنون لترك أعمالهم ومصالحهم، ويمكنوا من الاجتماع بشكل دائم لمناقشة الأمور المطروحة[3].

حقيقة تعد الديمقراطية المباشرة أقدم صور الديمقراطية ظهورا، إذ عرفت في المدن اليونانية القديمة وفي بدايات تاريخ روما، حيث كانت جمعية المواطنين في أثينا تجتمع بصفة دورية ومنتظمة في كل شهر بل أقل من شهر أحيان، ليتخذوا القرارات ويسنون القوانين بأنفسهم ويحددون الاتجاه السياسي للمدينة، وينظرون في شؤون الحرب والسلام ويقرون المعاهدات. وما ساعدهم في ذلك هو أن المجتمعين لا يشكلون جميع أفراد المدينة، بل هم المواطنون الأحرار فقط، فهم وحدهم من يحق لهم مباشرة الحقوق السياسية من خلال مشاركتهم في جمعية المواطنين، والتي تمثل السلطة العليا في المدينة[4].

ولكن بالرغم من مثالية الديمقراطية المباشرة في تمثيل الإرادة العامة، إلا أنها لا تعتمد كنموذج للحكم في الأنظمة السياسي المعاصرة، لعدم ملائمتها لحجم المجتمعات الحديثة، وحاجياتها الكثيرة، الحركية والمعقدة جدا (حيث تتشعب حاجيات المجتمعات اليوم إلى ماجلات عدة، سياسية، إجتماعية، إقصادية، عسكرية وأمنية، صحية ...، وهي مجالات تحتاج لخبراء وتقنيين لتنظيمها، ولا يتقنها عام المواطنين).

ورغم هذا فإننا نجد بعض الممارسات السياسية والقانونية المعاصرة التي تستند إلى فلسفة الديمقراطية المباشرة[5].

في المقابل، في باقي الانظمة نادرا ما يُدعى المواطنون إلى التعبير مباشرة عن آرائهم بخصوص ملفات كبرى ذات طابع وطني. ولقد دافع الفقيه الفرنسي- جان جاك روسو بقوة على مثالية الديمقراطية المباشرة، وهاجم نظام الديمقراطية غير المباشرة أو النيابية، رغم إدراكه لصعوبة تحقيق الديمقراطية المباشرة على نطاق كبير في ظل الظروف الحديثة، حيث يرى أن السلطة للشعب بكامله ولا يمكنه التنازل عنها، ومن ثم ليس له أن ينيب عنه نوابا، لأن هؤلاء في نظره هم أفراد من الشعب، ليس لهم حق تمثيل الإرادة العامة التي تكمن في إرادة مجموع أفراده، لا في إرادة عدد محدود منه[6].

وعلى هذا فان المواطنين يتمتعون في ظل الحكم الديمقراطي المباشر بحرية حقيقية وبصورة شبه دائمة لا مجرد حرية نظرية يمارسها الشعب عند اختيار ممثليه، كما يرتفع نظام الحكم في الديمقراطية المباشرة بمعنويات الشعب من خلال إشراكه في تحمل المسؤوليات العامة، ومن خلال بحثه عن الحلول العملية للمشكلات المطروحة والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها[7].

ولكن وأيا كانت المزايا التي يمكن نسبتها إلى الديمقراطية المباشرة فإنها منتقدة من الناحية العملية لاستحالة تطبيقها، إذ أن المعطيات العملية في الوقت الحاضر جعلت من نموذج الديمقراطية المباشرة الخالصة مُثل عليا لا يستطاع بلوغها مطلقا، لذا تم تلطيفه بنماذج آخر من الحكم الديمقراطي[8].

2- الديمقراطية النيابية

ترتبط الديمقراطية النيابية بفلسفة الأيديولوجيا الليبرالية، في صراعها ضد النظم الاستبدادية، وسلطة الحاكم، لذا كان شعارها الحرية وارتباط الحكم بتمثيل مصالح الشعب، ومنها تبرر ممارسة السلطة. في هذا النظام يقوم الشعب باختيار نواب عنهمن خلال عملية انتخابية، لذا لا تمارس الأمة مباشرة السيادة كما هو الحال في الديمقراطية المباشرة، بل تعهد بممارستها لممثلين منتخبين، ولكن تبقى الأمة في نفس الوقت مالكة للسيادة.

فمن منطق النظام النيابي يقوم البرلمان بالوكالة عن الشعب بممارسة الحكم والسيادة كنائب عن الشعب الأصيل. فالشعب لا يمكنه عمليا الاجتماع في مكان واحد لممارسة سيادته مباشرة، لكثرة تعداد السكان في الدول الحديثة. كما أن اختلاف مستويات الثقافة السياسية لدى المواطنين قد تشكل عائقا أمام سير الحياة العامة وصعوبة في اتخاذ القرارات التقنية الدقيقة[9]. وهذه

مـبررات عامـة للتنـازل عـن الديمقراطيـة المبـاشرة إلى الديمراطية النيابية.

وترتكز الديمقراطية النيابية على نظرية الوكالة، حيث ان النائب لا يمثل ناخبيه بل يمثل الأمة جمعاء ويتمتع باستقلالية مستمدة من مركزه الدستوري. وبذلك فلا يمكن إجباره على القيام بعمل ما ولا تقييده بشروط معينة، ولا حتى عزله، فوكالته هي وكالة تمثيلية يستمدها من الأمة، أما الناخبين، فهم مكلفون بانتخاب ممثلي الأمة، وعند هذا الحد ينتهي دورهم[10].

وتقتضي الديمقراطية النيابية وجود برلمان منتخب من الشعب مباشرة، ولمدة محدودة، والأهم من ذلك، تمتعه البرلمان بسلطات فعلية تمكنه من ممارسة سلطته النيابية.

– برلمان منتخب من قبل الشعب

اقتضى التحولات المؤسساتية للدولة أن يجلس ممثلي الشعب في المؤسسة التي كانو مقهورين بها في العهد الاقطاعي، وهي البرلمان، ويمارسون السيادة نيابة عن الشعب لا الحاكم. لذا، ومن اجل أن يتمتع البرلمان بالشرعية الكافية لتبرير سلطاته، كان لابد أن ينبثق عن الشعب، وينتخبه الشعب كذلك، وبهذا يكتسب الشرعية الشعبية.

ووجود البرلمان المنتخب هو أساس النظام الديمقراطي النيابي، كون مؤسسة دستورية تمثل سلطة عمومية مستقلة تمارس أهم وظيفة معيارية في الدولة، وهي التشريع، والذي به يحكم الشعب. كما انه منبر الإرادة العامة وإيصال إنشغالات المواطنين للسلطة الحاكمة، وبهذا تتشكل الوكالة التمثيلية بين الشعب صاحب السيادة وموكليه[11].

– تمتع البرلمان بسلطات فعلية

لكي يقترب البرلمان من التمثيل الحقيقي للإرادة العامة، يجب أن يعهد إليه سلطات فعلية تمكنه من التعبير عن انشغالات الشعب بحرية، وتشمل هذه السلطات وظيفتي التشريع والرقابة، إذ يجب أن يتمتع بحق المبادرة باقتراح القوانين والمصادقة عليها، وتكون له السيادة في ذلك، باعتبارها قواعد للحياة المشتركة، وتؤطر النظام الاجتماعي بكامله. كما يجب أن يمكن البرلمان من آليات فعالة لرقابة العمل التنفيذي، وإقامة المسؤولية السياسية، ليخلف الشعب في رقابة والسياسية العامة للدولة صرف المال العام، وفي المقابل يشكل تقيد البرلمان في سلطاته، أو اختزالها، تقييد للديمقراطية النيابية[12].

– العهدة البرلمانية المغلقة

إن الغاية من تحديد مدة العهدة الإنتخابية يفسح المجال أمام الشعب نفسه ليعمل رقابته على نوابه عند كل لحظة انتخابية، إذ يشكل رفض الشعب لتجديد عهدة أحد النواب عقوبة سياسية له لعدم إلتزامه بالمهمة

التمثيلية كما ينبغي. ولا يمكن للشعب ممارسة هذه الرقابة إلا بتحديد المدة الانتخابية لضمان مبدأ التداول عن السلطة[13].

3- الديمقراطية شبه المباشرة

تقوم الديمقراطية شبه المباشرة على المزج بين نموذجي الديمقراطية المباشرة والديمقراطية النيابية، حيث يتولى الشعب في نظام الديمقراطية المباشرة السلطة بنفسه، بينما يقتصر دوره على اختيار ممثلين يتولون الحكم باسمه ونيابة عنه نموذج الديمقراطية النيابية. أما في الديمقراطية شبه المباشرة، التي ظهرت في نهاية القرن التاسع عشر، فهي تطعم النيابية ببعض مظاهر الديمقراطية المباشرة وتضع بين يدي الشعب وسائل يستطيع بها ممارسة بعض سلطات الحكم ومراقبة نوابه. ويمارس الشعب هذه السلطة بأشكال مختلفة يحددها له المؤسس الدستوري، أهمها؛ الاستفتاء الشعبي، الاعتراض الشعبي والاقتراح الشعبي[14].

– الاستفتاء الشعبي

يُعد الاستفتاء الشعبي من أهم مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة التي ظهرت نتيجة لتطور النظام النيابي، تطور أعطى للشعب حق مشاركة البرلمان في ممارسة السلطة[15]. ويقصد بالاستفتاء الشعبي، طرح موضوع عام على المواطنين للتصويت وأخذ رأيهم فيه بالموافقة أو الرفض، وبالتالي فان الإجابة في الاستفتاء يكون بنعم أو لا. وللاستفتاء الشعبي صور متعددة، فمن حيث موضوعه قد يكون متعلقا بالدستور ويسمى الاستفتاء الدستوري، كالاستفتاء على نص الدستور أو على تعديله. يتعلق الاستفتاء بالقوانين العادية ويطلق عليه الاستفتاء التشريعي، وإذا كان الأمر يتعلق بقضية سياسية كإبرام معاهدات مهمة أو الدخول في حلف أو تجمع دولي فيكون الاستفتاء سياسيا.

وقد يوجب المؤسس الدستوري إجراء الاستفتاء في مواضيع معينة، فيكون إجباريا، مثاله أن يتطلب الدستور أخذ موافقة الشعب على تعديل نصوصه. وقد يكون الاستفتاء اختياريا عندما تكون للهيئة المختصة في هذا المجال حرية طرح قضية أو مشروع قرار ما على الاستفتاء، وهذه الجهة قد تكون ممثلة برئيس الجمهورية أو الحكومة أو حتى عددا معينا من أعضاء البرلمان. أي أن أمر الاستفتاء يكون جوازيا لتلك الجهة المحددة من قبل الدستور تقرره وفقا لسلطتها التقديرية[16]. وقد يكون الاستفتاء من حيث ميعاده سابقا لصدور القانون، إذا ما تطلب الدستور إجراءه قبل إقرار البرلمان للقانون، وقد يكون لاحقا إذا ما تطلب الدستور إجراءه بعد إقرار القانون[17].

أما من حيث القوة الإلزامية لنتائج الإستفتاء فلا يمكن لأي أحد إهمال نتيجته، لأنها تشكل التعبير المباشر عن إرادة صاحب السيادة، الشعب.

– الاعتراض الشعبي

المقصود بالاعتراض الشعبي هو حق عدد من الناخبين الاعتراض على اقتراح قانون مقدم من السلطة التشريعية خلال مدة معينة، ويترتب على الاعتراض توقيف القانون حتى يتم عرضه على الشعب من اجل الاستفتاء عليه، فإذا رفضه الشعب الغي هذا القانون، أما الفارق بين الاستفتاء والاعتراض، هو انه في حالة الاستفتاء لا يعتبر القانون واجب التنفيذ إلا بعد عرضه على الشعب وموافقته عليه، أما في حالة الاعتراض الشعبي فيكون القانون مكتملا ولكن يتوقف تنفيذه على نتيجة تصويت الشعب.

– الاقتراح الشعبي

بواسطة هذه الوسيلة يساهم الشعب بنفسه في العملية التشريعية، حيث يمكن الدستور عدد معين من الناخبين سلطة اقتراح مشروع قانون ورفعه إلى البرلمان، فإذا أقره البرلمان يعرض القانون المقترح على الاستفتاء الشعبي وإذا رفضه البرلمان يعرض على الشعب لإبداء رأيه فيه. وهذه قمة مشاركة الشعب في ممارسة الحكم في الديمقراطيات الحديثة.

ب- تدهور الديمقراطية التمثيلية الليبرالية

تاريخيا صمدت الديمقراطية الليبرالية (التمثيلية) طيلة الأزمات التي هزت أيديولجيتها، بل انتشرت في غالبية الأنظمة السياسية المعاصرة، وأصبحت شعار الحكم الديمقراطي الجيد، في حين تلاشت الديمقراطية الماركسية مع تلاشي الشيوعية، ولم يبقى لها إلا شكل هجين في جمهورية الصين الشعبية.

غير أن الواقع أثبت قصورا في المنظومة اللبرايلية التمثيلية، قد ينتج ممارستها بشكل سيء، شكلا جديدا من الهيمنة على الشعب وباسم الشعب، ويرجع الفقهاء إلى تدهور النظام التمثيلي (1)، وتنامي الجهازي البيروقراطي (2)، ووظيفة التكنوقراطيين (3).

1- تدهور النظام التمثيلي

يقوم النظام التمثيلي على تصويت أفراد الشعب لإختيار أعضاء ممثلين عنهم، الذين بدورهم يتخذون القرارات التي تتفق ومصالح الناخبين، فالشعب إذا لا يصوت على قرارات الحكام بل ينتخب نوابا يقررون عنه. ورغم انتشار هذا النموذج في بداية القرن العشرين في غالبية الأنظمة العالمية، إلا أنه ثبت عجزه وانتقاده في النصف الثاني من نفس القرن، لبعده عن الإرادة العامة[18]، حيث منذ أواخر الستينات تقريبا بدت حتمية تطوير مفهوم الديمقراطية التي لم يعد ينظر لها على أنها

تفويض الشعب لسلطات منتخب ما والسكوت عنه لخمس أو ست سنوات، بل هي العمل المستمر للمواطن حتى خارج اللحظات الانتخابية على تنفيذ السياسة العامة تكريسا لمبدأ حكم الشعب وبالشعب، والكل بدوره يُحكم ويَحكم[19].

غير أن هذا التحول في مفهوم الديمقراطية، لم يقصي- مبدأ عمل الديمقراطية الليبرالية، بل كمل نقائصه فقط، نظرا لقيامه على فحوى ديمقراطي في الأصل. فالخاصية الديمقراطية في التمثيل هو أن الحكام الممثلين منتخبين مباشرة من قبل الشعب، أي وفقا للإرادة العامة دون أية واسطة، في شكل تفويض لممارسة السلطة. أما الخاصية غير الديمقراطية في التمثيل هي عدم التزام المنتخبين بالتعهدات التي قطعوها أثناء الحملات الانتخابية أثناء اتخاذهم للقرارات السياسية، أي بعدهم عن الإرادة العامة وفلسفة التمثيل **"الوكالة"**. وهذا ما شكل أزمة التمثيل التي أصبحت الآن ظاهرة عامة، وهي أن الممثلين لا يترجمون تطلعات الشعب، بل يعملون فقط من أجل الحفاظ على امتيازاتهم رغم المعارضة الظاهرية[20]. وهو ما يجعلنا نقر بان الديمقراطية التمثيلية اليوم في أزمة حقيقية، و أهم مظاهر هذه الأزمة هي انخفاض المشاركة السياسية - حتى في الدول العظمى- حيث بدأ الناخبون يشعرون شيئا فشيئا بأنهم غير ممثلين، وبدات فئة مهمة من السياسيين تتحول إلى محترفين للسياسة، بممارستهم لكل أشكال التحايل السياسي وفقدان الاتصال بالحياة اليومية للمواطنين، ومراعاة المصالح الخاصة فقط. وكذا ضعف الوعي بالمواطنة وشعور بالإقصاء والتهميش من المشاركة في الحياة السياسية لأسباب اقتصادية، سياسية، إثنية أو ثقافية...[21].

تقوم فلسفة الديمقراطية الحديثة على التعديدية وإحترام أراء الآخرين حتى ولو كانوا أقلية، وتم هذا من خلال إختراع آلية النظام الحزبي. لكن حقيقة هذه الأحزاب غير هذا، إذ أنه بالتمعن يتبين أنها عبارة عن تنظيمات لمحترفي السياسة فقط، لديهم قواعدهم وإجراءاتهم الخاصة لاختيار كوادرهم وتسلسلهم الهرمي، كما أن لهذه الأحزاب مناضليها الذين يكنون الولاء لها، وطرق تمويلها الخاصة، بهذا فهي مؤسسات مخصصة حصرا لامتلاك السلطة والاحتفاظ بها[22].

وفي ظل التعددية الحزبية لا يمكن لأحد ان يحكم لوحده، حتى ولو كان الفائز بالإنتخابات، بل يكون الحكم بالتساوي بين رؤساء الأحزاب الآخرين، إذ تحتم عليهم الشراكة في الهيئة المنتخبة مناقشة البرامج السياسية التي سيطبقونها، مما يجعلهم يتجاهلون اهتمامات منتخبيهم عند محاولتهم البحث عن القرار التوفيقي بينهم الناتجة عن التسوية لا عن برامج الأحزاب. فدائما يلجأ أصحاب هذه

الأخير إلى تلطيف برامجهم واقتراحاتهم باستبعاد منها كل ما يشكل عقبة أمام التوافق حتى ولو كانت أمورا أساسية. بهذا تتلاشى الاختلافات وتتقارب الأحزاب نحو الوسط، وتخفض الخيارات السياسية، وتعرض الأحزاب عن القضايا الجوهرية، وتبقى في الاقتراحات تلك الاختلافات الدقيقة فقط. وهذا عيب يحسب على الديمقراطية التعديدية لا لها[23].

ومن جهة أخرى، تتطلب المؤسسات الحديثة حملات انتخابية كبيرة ونوعية، تكرس لها وسائل للدعاية والتمويل المالي المعتبر، فالفوز لا يعتمد كثيرا على قرارات المصوتين بل على جهود المجموعات التي مولت الحملة. وتنتج هذه الطريقة للتنافس تقليصا في تقديم الحجج الحقيقية حول المسائل المهمة، في مواجهة الإلزام بإعطاء وجه جذاب أمام الإعلام، والوفاء بتعهدات للمجموعات التي يمكنها أن توفر الموارد. وفي البلدان النامية حيث يتنامى الجهل مع الفقر لجزء كبير من السكان، تنتشر ظاهرة شراء الأصوات والتلاعب بها من قبل المتنافسين[24].

مما تقدم، يتبين أن لنظام التمثيل في الديمقراطية الليبرالية حقيقة مزدوجة؛ فهو الوسيلة الواقعية الوحيدة التي تسمح للمؤسسات الديمقراطية بعرض إرادة مختلف توجهات المواطنين، كما أنه الآلية التي تسمح قواعدها للحكام بالهروب من رقابة الشعب، والتنصل من التعهدات التي قطعوها له. كل هذه المظاهر الواقعية لأزمة التمثيل قد ترجع لسبب رئيسي- واحد، هو بعد الحكام المنتخبين عن إرادة المواطنين الذين انتخبوهم في عملية صنع القرار، مما حتم اتخاذ آلية تؤمن ذلك فكانت الديمقراطية التشاركية[25].

2- تنامي الجهاز البيروقراطي "la bureaucratie"

تؤمن البيروقراطية وظيفة مهمة لا غنى عنها لأي دولة، حتى في الدول الديمقراطية. فالدولة المتلاحمة تتطلب إدارة مركزية قوية، ويقع على عاتقها في نفس الوقت تلبية الحاجيات العامة بتقديمها للخدمات العمومية، هاذين الإحتياجين يولدان جهازا إداريا بيروقراطيا متطورا، يضمن تدخل الدولة لإتخاذ القرارات على كل المستويات تلبية للصالح العام، خاصة مع نقائص التخصص والخبرة التي ينتقد بها ممثلي الشعب.

ومن خلال طبيعتها كإدارة، تبدوا آلية عمل البيروقراطية عكس فلسفة الديمقراطية، إذ تتخذ القرارات في الأولى من القمة لتنفذ في القاعدة، أما في النظام الديمقراطي القاعدة من المواطنين هي التي تقرر والتنفيذ يكون في القمة. لذا، يتطلب الجهاز البيروقراطي تسلسلا هرميا، وقيادة استبدادية، مع انضباط الموظفين، أما الديمقراطية فتشجع المساواة والاستقلالية،

وعدم الخضوع بين المواطنين، فتدير البيروقراطية النظام من الأعلى، أما الديمقراطية فتسيره من القاعدة[26]. لكن الثابت اليوم، هو ضخامة الجهاز الإداري، وتحكمه في مجرايات تنفيذ القرارات العامة، بل إن هذه الأخيرة تتأثر بمشاكل الإدارات البيروقراطية، وضعفها وفسادها. هذه الانتقادات كلها قد تحد من فاعلية النظام التمثيلي، وتعرقل القرارات المتخذة من قبل ممثلي الشعب، في ظل الديمقراطية الليبرالية.

3- وظيفة التقنوقراط "Technocratie"

يتزامن التطور التكنولوجي في الدول المعاصرة مع التطور الإداري، وأصبحت حاجتها إليه بقدر الحاجة إلى البيروقراطية. فالتقدم التكنولوجي هو المحدد لوتيرة الحياة في المجتمعات الحديثة، وأساس الإنتاج الصناعي والزراعي، ومحور التقدم في مجال الإتصالات وتوسع المدن. لكن هذه التكنولجيا أصبحت تغزوا في الوقت الحاضر المجالات المخصصة لعلماء الإجتماع والسياسين، حيث تعتمد الإدارة العامة في قراراتها بنحو متزايد على تقنيات التخطيط والتوزيع، وعلى الحسابات المتعلقة بالتكلفة والعائد الربحي. وأصبح الإقتصاد مهمة الخبراء في المجال المالي ومتغيرات الصرف، يعتمد على مقترحاتهم ونصائحهم في هذا المجال.

فضلا عن هذا، وفي ضل العولمة الحالية، أصبحت قرارت الخبراء مرتبطة أكثر بمعطيات وعوامل خارجية؛ كوضعية السوق العالمية، السياسة الاقتصادية المحددة من قبل صندوق النقد الدولي وبنك العالمي، وتوسع الإستثمارات الخارجية، حركة رأس المال. وقد يفرض التقدم التكنولوجي العالمي شروطا للتقدم الصناعي للبلاد، وكلها عوامل تحتم على التقنوقراط الاهتمام بالأصوات الخارجية قبل الداخلية[27].

وقد تواجه المؤسسات الحديثة بعض المشاكل تتطلب حلولا تفوق قدرات المواطنين وتخرج عن اختصاصاتهم، والخبراء وحدهم الذين يمكنهم تقييمها وإقتراحها. بهذا تقصي البيروقراطية جزءا كبيرا من المواطنين العاديين من المشاركة في اتخاذ القرار، وتجعله حكرا على الاختصاصيين، مع أن فكرة الديمقراطية تعطي لكل عضو في المجتمع إمكانية التقرير بحرية في المسائل التي تعنيه، ولا يقتصر دوره على استهلاك تلك الأفكار[28].

علاوة على ما سبق، يشكل رؤساء الأحزاب، الجهاز البيروقراطي والتقنوقراط جسدا مهنيا واحدا ومهيمنا، من واجبهم أن يتخذوا قرارات تخص القضايا الجماعية، إلا أن التوترات والنزاعات تتكرر داخل الجسد الواحد في حد ذاته، وتبرز من خلال ظاهرة التعارض بين السياسين والتقنوقراطيين. حيث نجد في الواقع ان

توصيات التكنوقراطيين والبيروقراطيين نادرا ما تأخذ إهتمامات رجل السياسة، لأنها توصيات لا تأخذ في الحسبان مشروعه السياسي. وكل هذا يعرقل فكرة الديمقراطية ويتنافى وفلسفتها، التي تعطي حق التقرير لكل رجال ونساء المجتمع.

ثانيا: نحو الديمقراطية التشاركية

لقد بدى التوجه نحوى اعتماد الديمقراطية التشاركية واضحا في خطابات السياسيين، في النصف الثاني من القرن الماضي، وكذا في كتابات منظري الليبرالية في القانون الدستوري المقارن، وبعد بلورت مفهوم قانوني لها، واتضحت نجاحات بعض تجاربها، سارعت الانظمة السياسية في تبنيها، ومنها النظام الجزائري، حيث بعد الأحداث التي شهدتها الدولة في نهاية سنة 2010 وبداية السنة الماضية، قدم رئيس الجمهورية وعودا بإجراء إصلاحات سياسية واقتصادية وإدارية شاملة، لامتصاص غضب وامتعاض المواطنين من ضعف مؤسسات الدولة في تسير الشؤون العامة في البلاد.

ولتجسيد ذلك، تم فتح ورشات عمل من اجل حصر وصياغة هذه الإصلاحات، والتي كان مجال عملها على مستويين: قانوني من خلال البحث في تحديث المنظومة القانونية، وسياسي بإجراء مشاورات موسعة مع كل القوى الفاعلة في الحياة السياسية والاجتماعية من أحزاب وجمعيات وأعيان. ومن أهم ما بادر به أصحاب هذه الإصلاحات هو النية في تبني الديمقراطية التشاركية كنموذج ديمقراطي جديد، يهدف إلى إشراك المواطن في التسيير واتخاذ القرارات إلى جانب ممثليه، وهو ما تكرر على لسان الساسة طيلة هذه المدة، وترجم عمليا أولا من خلال تحديث المنظومة القانونية وفقا لما يتماشى مع هذا المبدأ، كتعديل قانون البلدية والجمعيات والأحزاب بل حتى الإعلام، وتمت الإشارة إلى هذا المبدأ لأول مرة في بعض أحكام هاته النصوص. أما ثانيا من خلال ممارسة هذا المفهوم بزيارة بعض القادة السياسيين للعديد من المدن والتقرب من المواطنين وسماع أصواتهم.

يطرح هذا الإقبال الواضح للإرادة الحاكمة نحو الديمقراطية التشاركية الحاجة إلى معرفتها، والوقوف على ماهيتها في القانون المقارن، ويتحقق بالتطرق لمفهوم هذه المنظومة الجديدة (أ)، واستعراض بعض تطبيقاتها (ب).

أ- المفهوم العام

نظريا يكتنف مفهوم الديمقراطية التشاركية بعض الغموض مع محاولة بعض الكتاب و السياسيين ترجمة تصورهم لهذا النموذج من الديمقراطية، لذا قد تساعد مقارنته بباقي ممارسات الديمقراطية المشابهة له (1)، وكذا التطرق لمسالة ظهوره (2).

1- المفاهيم المشابهة للديمقراطية التشاركية

لقد تعددت التصورات القانونية لمنظومة الديمقراطية التشاركية، وشأنها في ذلك شأن كل مبدأ قانوني مستحدث، حيث رآها البعض بأنها ما هي إلا "شكل جديد لممارسة السلطة، من خلال تعزيز مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات السياسية...". ورآها آخرون بأنها "نموذج للسلطة، التي تمارس من قبل الشعب و لأجل الشعب"[29].

غير أن مفهوم الديمقراطية التشاركية يمكن أن يتضح أكثر من خلال مميزتها عن بقية النماذج المقاربة لها، و التي تدخل في تنافس معها، **كالديمقراطية المستمرة و الديمقراطية التشاورية، ديمقراطية القرب**، التي في الأصل هي مفاهيم قانونية، ويعتبرها البعض أنها أدوات للتواصل السياسي.

– **فالديمقراطية المستمرة** عند دومنيك روسو هي "مجموع الأساليب التي بواسطتها يمارس الشعب– بشكل مباشر أو غير مباشر- مراقبة السلطة السياسية "[30]، فالديمقراطية المستمرة بهذا المفهوم – تمكن الشعب من سلطة المراقبة وليس من حق التحرك، فهي لا تهدف إلى إشراكه في إتخاذ القرار، فط تتيح له أساليب لرقابة عمل الحكام بما فيهم ممثليه، بين الحظتين الانتخابيتين، ورغم انها تزيد من سلطات الشعب في الديمقراطية النيابية، إلا أنها لاترقى إلى مفهوم الديمقراطية التشاركية.

– **أما بالنسبة لديمقراطية القرب** فهي عبارة عن التجربة المحلية للديمقراطية التشاركية، إذ ترمي إلى تقريب الإدارة من المواطن، من خلال إشراكه في مداولات الهيئات المحلية، الرامية إلى تحديد السياسة المحلية في إعداد الميزانية وإنفاقها، وإعداد مخططات التهيئة العمرانية والبيئة وغيرها من القرارات التي تتخذ على مستوى الجماعات المحلية[31]. وكما أشرنا هي تجربة للديمقراطية التشاركية، فقط أنها محصورة في المستوى المحلي.

– **أما بالنسبة للديمقراطية التشاورية** فعلاقتها بالديمقراطية التشاركية علاقة غامضة، بيد أنه يمكن تمييز المفهومين بالأخذ بعين الاعتبار أن التشاور ما هو إلا ما مظهرا من المشاركة إذ تسمح الديمقراطية التشاورية بإتاحة الفرصة لإسماع صوت المواطنين، من خلال الدخول في حوارات مع التشكيلات الاجتماعية التي تكون تجمعاتهم (الجمعيات و النوادي والنقابات...)، والسماع لأرائهم والتعرف على وجهات نظرهم[32]. بهذا المفهوم تكون الديمقراطية التشاورية عبارة عن مجموع التقنيات التي بواسطتها تتم استشارة المواطنين في صياغة القرار، من دون أن تنتقل إليهم سلطة اتخاذه أو المشاركة في ذلك. وهو ما يميزها عن الديمقراطية التشاركية التي رغم تضمنها لإجراءات و آليات المشاركة القبلية في صياغة القرار فإنها لا تختفي بالمصادقة عليه، بل تستمر

إلى ما وراء ذلك، من خلال مراقبة تنفيذه و تقييم فعالية العملية[33].

مما سبق، يمكن تحديد مفهوم واضح للديمقراطية التشاركية، بأنها "مجموع الإجراءات و الوسائل التي ينخرط فيها المواطن مباشرة في ممارسة السلطة السياسية على المستويين المحلي و المركزي، قبل اتخاذ القرار السياسي بالمشاركة في صياغته و بعد اتخاذه برقابة حسن تنفيذه".

2- ظهور الديمقراطية التشاركية

إن التحول الذي تشهده الديمقراطية الليبرالية في الأنظمة العالمية نحو النموذج التشاركي، ولم تحركه نظريات الفقهاء ولا وعود رجال السياسة، بل حتمته تدهور النموذج الكلاسيكي للديمقراطية التمثيلية كما هو مبين أعلاه. ورغم وجاهة الانتقادات السابقة حول الديمقراطية التمثيلية، إلا أن نقادها لا ينفونها كلها، ولا يشككون في مبدئها، فهم يؤمنون بان الديمقراطية المباشرة مستحيلة التحقيق، فالشعب لا يمكنه آماله لوحده، لذا أبقوا على مبدأ الانتخابات للتمثيل والاحتفاظ على الممثلين، وعملوا على تكملة نقائص الديمقراطية النيابية من خلال تقوية العلاقة بين المواطن و النائب في صنع القرار السياسي، بإشراك الأول في عملية تكوينه، ثم اشراكه بعدها في الرقابة على تنفيذه، وبهذا المفهوم ترقى الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية.

ولقد ألمح من قبل الفيلسوف **جون لوك** إلى محدودية الديمقراطية التمثيلية عندما اعتبر أنه لا احد يمكنه أن يضفي الشرعية الديمقراطية على سلطة سياسية غير المواطنين أنفسهم، و أنه لا يكفي للمواطنين التعبير عن اختياراتهم عبر التصويت لفائدة ممثلين، بل ينبغي أن تكون لديهم القدرة على مراقبة نشاط هؤلاء الممثلين"[34].

كما اعتبر الفقيه **جان جاك روسو** بأن **"**هذا النموذج من الديمقراطية لا يعرف الحرية السياسية بواسطة التصويت الانتخابي"، فحسب رأيه أن "المواطنين ليسوا أحرار إلا في فترة الانتخاب، فما أن ينتخبوا حتى يصيروا عبيدا**"**، كما اعتبر أن الديمقراطية التي لا تعبر عن الاختلافات القائمة بين الأفراد، وهذا استهداف للإدارة العامة[35].

لقد بدا مفهوم الديمقراطية التشاركية يفرض نفسه شيئا فشيئا في الخطاب السياسي منذ عدة عقود لدرجة أنه أصبح شبه موضة في الدول الغربية و العربية و كذا دول العالم الثالث، فقد ظهرت رسميا أول مرة في فرنسا بتشكيل مجموعات عمل البلديات "GAM" في بداية الستينيات[36]، ثم انتشرت مفاهيمها إلى باقي دول العالم و بالأخص أمريكا اللاتينية، و تطورت أشكالها و مجالاتها، أما في الوطن العربي، فالربيع العربي أبرز مثال على إرادة

هذه الشعوب في تبني الديمقراطية، من خلال الثورات التي اندلعت في تونس كردة فعل للشعب و بالأخص من الشباب و المثقفين على الديكتاتورية و الاستبداد، والمطالبة بإعادة الحكم إلى الديمقراطية و ممارستها باسم الشعب و بواسطة الشعب، ولأجل الشعب ، و تكرر هذا المثال و يتكرر في إرادة الشعب المصري، الليبي، السوري و كذا اليمني.

ب- الديمقراطية التشاركية؛ التطبيقات والتجارب

إن ظهور مصطلح الديمقراطية التشاركية له بداية النصف الثاني من القرن الماضي، وفي هذه الفترة توسعت تطبيقاته في الأنظمة السياسية المقارنة، وبتجارب مختلفة في تجسيده.

إن الديمقراطية التشاركية بالمفهوم السابق تستهدف إلى زيادة انخراط ومشاركة المواطنين في النقاش العمومي، وأن لا يقف دورهم في الحياة العامة عند حد الحق في التصويت و الترشح، بل يمتد ليشمل الحق في الإعلام و الاستشارة و التتبع و التقييم أي المشاركة في صنع القرار، ليتحول حق المواطن من حق موسمي في اللحظات الانتخابية إلى حقوق مستمرة تمارس يوميا[37].

بهذا لم تعد الديمقراطية التشاركية مجرد نظريات وأحلام للفلاسفةن بل صارت واقعا فعليا يتجسد في العديد من التجارب الاجتماعية، وبتطبيقات متنوعة ومختلفة حسب كل مجال، فقد تجلت في مجموعة من التدابير و الآليات الهادفة إلى إقرار الديمقراطية في بعدها التشاركي أهمها: إنشاء مجالس للتنمية الجماعية، مجالس للأطفال و الشباب، مجالس للأحياء، تنظيم مؤتمرات شعبية للتشاور و التوافق، بل الأكثر من هذا : في اعتماد آلية للسحب العشوائي للانتقاء بعض الأشخاص من أجل إيداع رأيهم حول بعض المسائل الجماعية العالقة[38].

وتؤكد التجارب العالمية المختلفة للديمقراطية التشاركية وانتشارها، على أنها صارت مفهوما جديدا حقيقة للديمقراطية، وهذه أمثلة فقط على اهم تطبيقاتها القارتين الأمريكية اللاتينية و الأوروبية.

– الميزانية التشاركية ببورتو أليغري

بورتو أليغيري، واحدة من أكبر المدن البرازيلية وأهم المراكز الثقافية والسياسية والاقتصادية في جنوب البرازيل، اشتهرت هذه المدينة بالتهيئة الكاملة لأحيائها وشواطئها، وبعمرانها المتجانس، كما أنها المدينة البرازيلية الوحيدة التي ذكرت ضمن قائمة جونز لانغ أسال للمدن الفائزة بهذا اللقب[39].

هذا النجاح في بناء وتنمية هذه المدينة يعود بالأساس إلى تجربة الميزانية التشاركية لسكانها، الذين أحسوا بالمساهمة في تسيير شؤون مدينتهم، وتحديد طبيعة

حياتهم، وهو إحساس لا يمكن أبدا للديمقراطية التمثيلية التقليدية أن تقدمه لهم.

وأساس هذه التجربة - الميزانية التشاركية - هي أن يعود في بداية كل عام عمدة المدينة ومجلسها البلدي للوقوف على رأي عامة الناس، من خلال عقد اجتماعات جماهيرية يتم فيها تقديم تقارير عما أنجز في السنة الفائتة، ومن ثم الانتقال إلى دورة جديدة[40].

تبدأ الدورة الجديدة بعقد مواطني المدينة لاجتماعات في حلقات صغيرة على مستوى الشوارع والأحياء، من أجل صياغة مطالبهم الأولى، ثم تعقد اجتماعات رئيسية ضخمة، تضم جميع مناطق المدينة لإقرار جزء من الميزانية المحلية المخصصة للاستثمار لتحقيق هذه المطالب، وتنتخب هذه الاجتماعات في الأخير مجلس الميزانية كجهاز منفصل عن البلدية يعمل على تنفيذه هذا الجزء من الميزانية. فإلى جانب مجلس البلدية المنتخب بطريقة ديمقراطية نيابية تقليدية، يوجد مجلس للميزانية منبثق مباشرة من القاعدة الشعبية[41].

وطوال فصل الصيف يقيم مجلس الميزانية نقاشات حول الميزانية، وخصوصا مع العمدة بغية تحديد تفاصيل وأولويات ذلك القسم من الميزانية الذي انتزعته الجماهير بطريقة ديمقراطية سلمية، ثم يعودون إلى حلقات اللقاء الصغيرة في الأحياء ليقدموا لها تقارير عما توصلوا إليه، وفي نهاية هذه الدورة السنوية يتبنى العمدة القرارات التي تخرج من النقاش ويجعل منها برنامجا للمدينة يبدأ بتنفيذه فوراً[42].

إن هذا النموذج من الميزانية التشاركية يصور أبرز مثال عن مشاركة المواطنين مباشرة في التنمية المحلية وتسيير شؤونهم إلى جانب من انتخبوهم، منذ بداية التفكير في القرار إلى غاية تنفيذه في نموذج كامل للديمقراطية التشاركية، كما أن نجاحها دليل وشاهد على نجاعة هذا النوع من الديمقراطية، ويشكل حافزا لأنظمة وشعوب باقي الدول الديمقراطية.

– المواطنون المحلفون

المواطنون المحلفون هو عبارة عن مجلس انتقالي معين بواسطة القرعة أو بأي شكل عشوائي آخر (كالاختيار العشوائي للسارة)، لأجل توجيه بعض القرارات السياسية، فالهدف الرئيسي لهذا المجلس هو تدعيم مشاركة المواطنين في عمليات السياسة و تنوير اتخاذ القرار في الظروف المعقدة باستشارة هاته العينة من المواطنين[43].

حاليا، تستعمل تقنية المواطنين المحلفين رسميا في العديد من الدول كإسبانيا والدانمارك وفرنسا، والولايات المتحدة وألمانيا التي تعد مهد هذه التقنية. ولقد ظهرت هذه التقنية من مشاركة المواطنين في بداية السبعينيات

من القرن الماضي **ببرلين بألمانيا**، وتم تعميمها على كامل مدنها، لأجل المشاركة في تحديد ميزانية المدن. واستشاراتهم في القرارات المحلية التي تخص أحيائهم، ويعين هؤلاء الحلفاء عن طريق القرعة بغض النظر عن جنسياتهم، بنسبة محلف واحد عن كل 1000 مواطن لتمثيل الحي الذي يسكن فيه[44].

كما طبق هذا النموذج بفرنسا على مستوى وطني، حيث عمل به سنة 1998 للاستشارة حول القضايا المتعلقة بالعلوم و التكنولوجيا، ثم عممت منذ ذلك الحين لتستعمل من قبل السلطات المحلية في تقديم المشورة حول موضوعات متنوعة، مثل إدارة المياه، معالجة النفايات، السياسية الاجتماعية، التنمية الريفية، والصحة... . و على سبيل المثال عقدت ملتقيات للمواطنين المحلفين في عام 2004 لمعالجة مشكلة النفايات المنزلية، الذي نظم من قبل نقابة النفايات لمدينة **سان بيرو**، وفي عام 2006 لجأت إليها مدينة **مورت وموزيل** بشان سلامة البيئة، و في نفس السنة اجتمع مسؤولو محافظة **رون ألب** مع قائمة مفتوحة من المحلفين للتباحث في مواضيع مختلفة (النقل، التنمية الريفية، البيئة...) ، وفي سنة 2008 طبقت هذه التقنية لتنظيم تسيير المياه الصالحة للشرب بمدينة **نانت**، وطبقت سنة 2009 في مدينة **تولوز** حول مشكلة مياه الصرف الصحي[45].

هذه أبرز التجارب العالمية للديمقراطية التشاركية، سواء في مجلس الميزانية ببورتو أليغري البرازيلية، أو مجالس المواطنين المحلفين الأوربية، كما يبرزان لنا شكلين لاختيار المشاركين إما عن طريق الانتخابات المحلية المباشر من قبل المواطنين، وإما بواسطة القرعة العشوائية، وتجدر الإشارة أنه لكل دولة تجربتها الخاصة لهدف واحد هو إشراك المواطنين في اتخاذ القرارات التي تعنيهم، وهذا مبدأ عمل الديمقراطية التشاركية.

الخاتمة

لقد تناولت هذه الدراسة الديمقراطية الليبرالية بشكليها، وكذا تحولها نحو الديمقراطية التشاركية، وذلك باعتبارها المنظومة المنتشرة لدى الأنظمة الدستورية المعاصرة. وقد تم استعراض مفهومها مع بعض تجاربها وآليات عملها، التي على المشرع الجزائري تفصيلها عند تجسيده لتبني المؤسس الدستوري لهذه المنظومة. حيث نص الدستور في ديباجته على أنه يبني "مؤسسات أساسها مشاركة كل جزائري وجزائرية في تسيير الشؤون العمومية، والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية، والمساواة، وضمان الحرية لكل فرد، في إطار دولة ديمقراطية وجمهورية". وهنا تظهر إرادة المؤسس في إقامة فلسفة الديمقراطية الليبرالية وهي الحرية، وكذا المساواة، كما نص لأول مرة على مبدأ الديمقراطية

التشاركية، وهو مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العامة.

ولتجسيد هذا المنظومة المتكاملة للديمقراطية الليبرالية وتحولها، اعتبر الدستور أن " المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية. وتشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية "[46]، وهي البلدية والولاية في الجزائر. فلم يتخلى المؤسس عن التمثيل أساس الديمقراطية النيابية، في حين صرح بالديمقراطية التشاركية لكن في الشؤون المحلية فقط. ليتبنى الديمقراطية الليبرالية بآخر تحديثاتها المشار إليها أعلاه. ويبقى بعد هذا، دور المشروع في تفصيل آليات تفعيل هذه المنظومة بكاملها، من خلال تبني إحدى التجارب المقارنة في هذا الاطار، أو ابتكار تطبيقات جديدة لذلك.

الهوامش:

1 - N. Khouri. Libéralisme et démocratie. In: Revue Tiers-Monde. 1999, tome 40 n°157. p. 77.

2- غرايبة ابراهيم، مرجع سابق. و *N. Khouri, Ibid, p: 78.*

3- نفس المرجع، ص: 254.

4- نفس المرجع ، ص: 255.

5- وكمثال على ذلك، ما تتبناه بعض المقاطعات السويسرية في تنظيم اتخاذ بعض القرارات العامة، يتجه المواطنون السويسريون عدة مرات في السنة إلى مكاتب الاقتراع، بمعدّل يفوق أي مكان آخر في العالم.تذ ويُفسّر هذا الاستخدام المُكثّف للحقوق الديمقراطية أساسا، بوجود صِنفين من الحقوق التي تنفرد بها الكنفدرالية، وهي الاستفتاء الشعبي والمبادرة الشعبية. في معظم الديمقراطيات، يتحوّل المواطنون إلى مكاتب الاقتراع مرات قليلة في واقع الأمر، وفي العادة، يتّجهون إليها في مواعيد الانتخابات، سواء تعلق الأمر برئاسيات أو تشريعيات أو انتخابات ذات طابع محلي بحت.

أنظر: سعاد الشرقاوي، النظم السياسية في العالم المعاصر الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، .1982، ص: 129 وما بعدها.

6 - J-Marie Tremblay, Jean-Jacques Rousseau, DU CONTRAT SOCIAL, ou Principes du droit politique, Les classiques des sciences sociales, 24/04/2002, p. 19.

7 Ibid, p. 20.

8- مُحَمَّد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص: 256.

9- سعاد الشرقاوي، نفس المرجع، ص: 137.

10- نفس المرجع، ص: 258.

11 - J. PAUL JACQUÉ, Droit Constitutionnel et Institutions Politiques, Dalloz, 5° édition, 2003.p. 184.

12- مُحَمَّد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص: 259.

13- نفس المرجع، ص: 260.

14 - J–M DENQUIN, Démocratie participative et démocratie semi–directe, Cahiers du Conseil constitutionnel n° 23, (Dossier : La citoyenneté) – février 2008, p. 01

15- مُحَمَّد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص: 254.

16- وفي النظام الجزائري نص الدستور على أن " يمارس الشعب هذه السيادة أيضا عن طريق الاستفتاء وبواسطة ممثليه. ولرئيس الجمهورية أن يلتجئ إلى إرادة الشعب مباشرة ". هذا عن الاستفتاء حول قضية وطنية خاصة. اما فيما يخص الاستفتاء الدستوري فنص على أنه " يعرض التعديل (الدستوري) على استفاء الشعب خلال الخمسين يوما الموالية لإقراره ". وأنه " يمكن ثلاثة أربع أعضاء غرفتي البرلمان المجتمعين معا أن يبادروا باقتراح تديل الدستور على رئيس الجمهورية الذي يمكنه عرضه على الاستفتاء الشعبي." أنظر المواد 06، 209 و211 من دستور 1996 المعدل.

18 - G. Burdeau. Démocratie classique ou Démocratie vivante. In: Revue française de science politique, 2e année, n°4, 1952. p. 654.

19 - Y. Poirmeur, Ibid., p. 279.

20 - J–M DENQUIN, Démocratie participative et démocratie semi–directe, Cahiers du Conseil constitutionnel n° 23, (Dossier : La citoyenneté) – février 2008, p. 02.

21 - A-Hélène Le Cornec Ubertini, La démocratie au risque de la représentation, PRE-PUBLICATION , version 1 - 18 Apr 2007, p. 04.

22 - G. Vedel, Les démocraties (régimes, histoire, exigences), Revue française de science politique, 1994, Volume 44, Numéro 3, p. 503.

23 - L. Villoro, op.cit., p. 99.

24 - Idem.

25 - B. Emilie (2006), « La "démocratie participative" en "banlieue rouge". Les sociabilités politiques à
l'épreuve d'un nouveau mode d'action », politix, n°75, p. 46.

26 - L. Villoro, op.cit., p. 100.

27 - Ibid, p. 102.

28 - Idem.

29 - C. aroline Humbey et Héloïse Deffobis, Bergerie Nationale de Rambouillet – mars 2005, Union nationale des acteurs et des structures du développement local : www.unadel.asso.fr

30 -Y. Poirmeur, D. Rousseau, La démocratie continue, Politix, Année 1996, Volume 9, Numéro 35, p. 277 .

31 - R. Badin, R. Bernard, et autre., Livre blanc sur la démocratie participative et le débat public, Sopinspace, 2007, p. 27.

32 - Idem.

33 - Ibid., p. 28.

34 - G. Burdeau. Démocratie classique ou Démocratie vivanteop. cit., p. 657.

35 - G. Burdeau. Trois ouvrages sur la démocratie : croisade ou testament ?. In: Revue française de science politique, 14e année, n°1, 1964. p. 109.

36 - V. Boutry, La démocratie participative en France : repères historiques, Cahiers de l'université populaire et citoyenne de Roubaix, 2009, p. 33.

37 - D. Minot, Démocratie participative et participation citoyenne : conceptions et enjeux, Sciences de la société, n°69, p. 21.

38 - Ibid., p. 22.

39 - R. Albers., PORTO ALEGRE et le Budget Participatif, Du local au mondial : construire la démocratie, Carold Institute, p. 02.

40 - R. Albers.,Ibid., p. 03-04.

41- عادل بدر سليمان، تجديد الديمقراطية، مقابلة مع بول جينسبورغ، الحوار المتمدن، العدد: 3480 - 2011 / 9 / 8. على الموقع الالكتروني : http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=274771&r=0 تاريخ الزيارة: 21 / 10 / 2014.

42 - Ibid., p. 05.

43 - V. Boutry ., p. 36 et 37.

44 - D. Minot, ibid., p. 22.

45 - V. Boutry, ibid, p. 39.

46- المادة 15 و16 من دستور 1996 المعدل.